

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٧٢ لسنة ٢٠٠١

بتخويف بعض العاملين بمركز معلومات

شبكات المرافق بمحافظة المنوفية

صفة مأمورى الضبط

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن إشغال الطرق العامة :

وعلى كتاب السيد المستشار محافظ الجيزة رقم م ٣١١/١ في ٢٠٠٠/٩/١ :

### قرار

(المادة الأولى)

يخول العاملون بمركز معلومات شبكات المرافق بمحافظة المنوفية - كل في دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن الطرق العامة ، وهم :

(١) السيد / عبد العال صبرى نافع ..... مدير عام المركز

(٢) السيد / عادل محمد متصر ..... رئيس مدير المركز

(٣) السيد / فهيم محمد أبو سليم ..... رئيس مجموعة العمل الميدانى

(٤) السيدة / رشا فؤاد سليمان ..... قائد طاقم

- (٥) السيدة / غادة محمد مختار ..... قائد طاقم
- (٦) السيدة / رحاب عبد المنعم ..... قائد طاقم
- (٧) السيد / عبد الله محمد شفيق الدين ..... قائد طاقم
- (٨) السيد / وائل محمد أحمد عيد ..... قائد طاقم
- (٩) السيد / علاء السيد خليفة ..... قائد طاقم
- (١٠) السيدة / رانا صلاح الدين محمد حلمي ..... رئيس قسم خدمة العملاء

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠١/١١/١

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر